

# التعليق على المنتقى للإمام المجد [81] | باب ما يقول إذا فرغ

## من وضوئه

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى

يوم الدين اما بعد يقول الامام الحافظ مجد الدين ابو البركات - [00:00:00](#)

عبد السلام ابن عبد الله ابن تيمية ابن تيمية الحراني رحمه الله يقول اذا فرغ من وضوئه ثم فرغ المصنف رحمه الله من باب صفة

الوضوء ختمه بهذا وما احسن هذا الختام - [00:00:24](#)

حيث كان الختام بذكر بعض ما يقال في ختام الوضوء وهذا جار في عبادات كثيرة ومنها الوضوء ثم ساق المصنف رحمه الله حديث

عمر رضي الله عنه عن عمر ابن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد يتوضأ - [00:00:43](#)

يشبه الوضوء ثم يقول واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية

يدخلها. يدخل من ايها شاء - [00:01:10](#)

روى احمد ومسلم وابو داود ولاحمد وابي داود في رواية فمن توضأ من توضأ فاحسن الوضوء ثم رفع نظره الى السماء فقال وساق

الحديث الاولى عند مسلم كما عزاه المصنف رحمه الله - [00:01:26](#)

وهذي هي الرواية المحفوظة في هذا الدعاء مع زيادات اخرى لعله يأتي الاشارة اليها ان شاء الله قال رحمه الله في الحديث قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد - [00:01:49](#)

وهذا يشمل كل احد ممن يتوضأ ولهذا دخلت من على احد من باب التأكيد والا فهي جائدة وهي عاملة لفظا ولا تعمل ولهذا احد

مجروره لفظا لكنها مرفوعة لانها في موضع الابتداء في موضع الابتداء ومنكم خبر مقدم - [00:02:11](#)

يكون مجرورة لفظا مرفوعة محلا مرفوعة في محلها انا اسم لأ يتوضأ ويشغ الوضوء ويسبغ الوضوء يتوضأ فيسب ذكر الوضوء ثم

ذكر الاسباغ والاشباغ اسباغ واجب واشباغ مستحب. والظاهر والله اعلم ان الاسباغ هنا الاسباغ الواجب - [00:02:40](#)

معنى ان يجري الماء على العضو وان يعتني بجميع اجزاء العضو وخاصة في الاحوال التي ينب الماء عنها او في احوال يكون العضو

قد تلبس ببعض ما يمنع وصول الماء - [00:03:12](#)

فيسبغ الوضوء واذا كان الاسباغ على وجه الكمال بان يتوضأ ثلاثا ثلاثا فهذا ابلغ ولهذا في اللفظ الاخر عند مسلم فيصبغ او قال ايوب

يبلغ الوضوء ثم يقول يعني بعد الوضوء اشهد ان لا اله الا الله - [00:03:34](#)

الشهادة العلم ويقين ولهذا كان شرط وصول هذا الفضل بان يكون الوضوء مصبغا وان تكون شهادة متلفظا بها باللسان متيقنا بهذه

القلب ولهذا قال اشهد يعني يشهد ويعترف ويقر ظاهرا وباطنا - [00:03:55](#)

ثم ذكر لفظ الشهادة ان لا اله الا الله وحده لا اله الا الله هذه الكلمة عند اهل العلم هم مجمعون على ان معناها ان لا اله الا

الله - [00:04:22](#)

الا الله اي لا معبود حق الا الله لا معبود حق الا الله وان خبر لا خبر لا يحذف كثيرا اذا يعني وهو معلوم يعلم بالسياق كما تقول مثلا لا

بأس - [00:04:37](#)

يعني لا بأس عليك لا بأس عليك وهنا قال اشهد ان لا اله الا الله والخبر مع تقديره حق هذا على اكثر اعراب اهل السنة رحمة الله

عليهم لانه هو الموافق اللغة وهو الموافق لاجماع المسلمين على ان المراد - 00:05:02

بالمعبود الحق لان هناك معبودات باطلة الله سبحانه وتعالى فلا بخلاف التقديرات الباطلة لا اله موجود لكن اذا قيد موجود موجود

بحق في هذه الحالة استقام المعنى لا اله الا الله - 00:05:25

ومنهم من يعرب لفظ الجلالة هو الخبر هناك عربات كثيرة في هذه الكلمة وتلتقي على هذا المعنى لكن الجمهور اهل العلم واهل اللغة

على انه على ان لا ان لا اله الا الله انها بدل من الخبر - 00:05:45

لله حق خبر لا انه بدلا منها واذا قيل انه هو الخبر لفظ الجلالة هو الخبر. فهذا يجري على احد الاقوال وانه يجوز ان يكون خبرها

وشمها ان يكونا معرفتين - 00:06:10

ان يكون معرفتين كما روي عن عمر رضي الله عنه قضية ولا ابا حسن لها ابا حسن لها جعله معرفة جعله معرفة كذلك في شواهد

اخرى كقول المتنبي اذا الجود لم يرزق خلاصا من الادي - 00:06:29

الحمد مكتوبا ولا المال باقيا فلا الحمد جعلهم معرفة مكتوبا ولا المال ايضا. مثال اخر ولا المال وان لم يكن حجة المتنبي ليس حجة

في هذا لكنه غاية امره ان يكون هذا الشعر بمثابة النقل - 00:06:52

عن اهل اللغة كما ينقل ائمة اللغة كما ينقل ائمة اللغة لانه فيما يظهر لا يقوله الا على وجه صحيح من اللغة ولهذا لم يعني ذكروا هذا

البيت ومنهم من يوجهه هكذا يعني بمعنى انه - 00:07:12

يجري على هذا الوجه وليس كما تقدم على انه يحتج بكلام لانه متأخر جدا ان يعني في القرن في القرن الرابع وقريب من هذا اوفياء

واسطه انما بمثابة النقل عن اهل اللغة. اشهد ان لا اله الا الله - 00:07:35

وحدة تأكيد لفظ الجلالة لا اله تأكيد باسمها لا شريك له وهذا النفي لا اله الا الله وحده هذا تأكيد للاثبات انه وحده لا

شريك وحده لا شريك له تأكيد للنفي. نفي اللوهمية عن غيره واثبات اللوهمية له سبحانه وتعالى. واشهد ان محمدا - 00:07:56

عبده ورسوله عليه الصلاة والسلام الا فتحت له ابواب الجنة. الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء الا فتحت هنا جاء فتحت على صيغة

او عبر بالماضي تحقيقا الا فتحت له ابواب الجنة لتحقيق من الوقوع - 00:08:28

هذا يأتي كثيرا ويكون في كتاب الله سبحانه وتعالى. وفي الاخبار وفي كلام العرب ان يعبر عن المضارع بالماضي لتحقيق الوقوع كما

في قوله سبحانه وتعالى قد افلح المؤمنون قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون - 00:08:56

وهذا اشارة الى انه انه الفلاح مقطوع به متحقق واقع واهل العلم رحمة الله عليه في باب استنباط المعاني ما يظهر لهم في كتاب

الله سبحانه وتعالى من أنواع التدبر - 00:09:18

هذا باب واسع خاصة في مثل هذه الكلمات التي تأتي على هذه الصيغة في قوله قد افلح المؤمنون وقد يكون والله اعلم من معانيها

ان فلاحهم ان فلاحهم يعني يظهر ظهورا بينا. يوم القيامة حين يدخل اهل الايمان الجنة - 00:09:38

يدخلون الجنة فيكون الفلاح الاكبر. لكن لهم نصيب من الفلاح في الدنيا لهم نصيب مما يكون من ذاك النعيم كما قال سبحانه ان

الابرار لفي نعيم قال بعض العلماء - 00:10:03

في قوله ان الابرار في نعيم هذا يشمل الدنيا وان الابرار في نعيم في الدنيا والامر كذلك فانهم يعيشون في نعيم وفي سرور وفي

خير عظيم بما يقع في نفوس من التوحيد والاخلاص - 00:10:23

واللجأ اليه سبحانه وتعالى وانه لا ملجأ ولا منجى من الله الا اليه وتكون اسعد واسعد لحظاتهم حين يلجأون اليه سبحانه وتعالى بل

في اشد الكربات وفي اشد المصائب يجدون اللذة والانس اذا لجأوا الى الله سبحانه وتعالى. ويجدون برد اليقين - 00:10:45

يحسون بذلك ويجدون طعمه واثره في قلوبهم وفي نفوسهم وعلى من حولهم هذا من فضل الله سبحانه وتعالى قد افلح المؤمنون

فهذا الفلاح يحصل لهم شيء من نوعه بما هم عليه من الخير - 00:11:09

الاستقامة وجاءت اخبار في هذا كما قال عليه الصلاة والسلام في الصحيح عن ابي هريرة في من يعني اصبح يعني فلما قال يعقد

الحديث بطوله على قافية رأس احدكم اذا هو نام ثلاث عقد - 00:11:29

يضرب على كل عقدة عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان صلى فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقده كلها فاصبح نشيطا طيب النفس. والا اصبحنا خبيث النفس كسلان - [00:11:49](#)

واصبح نشيطا طيب النفس هذا هو غاية ما يطلبه الناس كل الناس غاية ما يطلبونه النفس والنشاط هذا هو غاية مرادهم وسعيهم في هذه الحياة الدنيا النفوس لكن يختلفون في هذا منهم من يطلب هذه السعادة - [00:12:06](#)

في ابواب الحرام بجميع انواعها ومنهم من يطلبها من ابواب مباحة وهذا لا بأس به لكن يتوسع توسعا يفتح عليه ابوابا يحصل له فيها شيء من شقائه بما اشتغل به وانشغل به عن السعادة الحقيقية بالانس بالله سبحانه وتعالى وذكره - [00:12:30](#)

هذه هي السعادة الحقيقية اصبح نشيطا طيب النفس نسأل الله سبحانه وتعالى من فضله وان يمنحنا وان يمن علينا بهذه الخيرات التي يمن بها على عباده الصالحين بمنه وكرمه امين - [00:12:57](#)

قال الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء. الجنة ابواب الجنة جاءت في عدة اخبار في هذا الخبر. صحيح مسلم جاءت ايضا في الصحيحين في حديث عبادة ابن الصامت - [00:13:14](#)

طويل من شهد ان وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله الحديث في اخره الا يعني فتحت له او دخل من ابواب الجنة الثمانية وكذلك في حديث سهل بن سعد - [00:13:27](#)

في صحيح البخاري ان ان في الجنة ثمانية ابواب منها باب يقال له باب الريان وجاءت ايضا في احاديث اخرى خارج الصحيحين خارج الصحيحين كلها جاءت بذكر الابواب الثمانية يدخل من ايها - [00:13:43](#)

وجاء ايضا في الصحيحين عن ابي هريرة ان النبي عليه الصلاة عليه الصلاة والسلام قال من انفق زوجين في سبيل الله ناداه خزنة الجنة اي وفي اللغة في فلان يعني اي فلان وقيل ان فل مرخم - [00:14:01](#)

وعلى هذا قيل اذا كان مرخم فيقال اي فلا يعني حذف الحرف الاخير ويبقى مفتوحا على لغة كما يقول من ينتظر لغة من ينتظر سيكون اي فلان العراب على الحرف الاخير المحذوف - [00:14:22](#)

ايفون هذا خير ناداه خزنة الجنة ايفون هذا خير فان كان من الصلاة تعي عن باب الصلاة وان كان من اهل الجهاد دعم بالصلاة من باب الجهاد. وان كان من اهل الصيام صيام. وان كان من الصدقة - [00:14:47](#)

دعي من باب الصدقة. ذكر اربعة ابواب فقال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله ما على من دعي من باب من هذه من هذه الابواب من ضرورة. فهل يدعى احد منها كلها - [00:15:04](#)

قال نعم وارجو ان تكون منهم هكذا في الصحيحين وذكر الحافظ رحمه الله رواية لابن حبان وانا بحثت عنها اكثر من مرة قديما وبحثت عنها ايضا في مراجعة هذا الدرس مرة اخرى ومراجعة كلامه وعزاها لابن حبان رحمه الله وقال - [00:15:16](#)

جاء عند ابن حبان لعلة ذكره من حديث ابن عباس جاء عند ابن حبان انه قال وانت منهم بالجزم ومن تيسر له ان يبحث عن هذه الرواية عند ابن حبان ان كان العزو - [00:15:37](#)

يعني واضحا صحيحا لم يكن يقع منه وهم رحمه الله به مشكورا مأجورا وان كان وان كان رواية الصحيحين تؤدي المعنى لان الرجاء هنا وعسى منه وقوعه يعني عند اهل العلم يقولون انه واقع. لكن لا شك ان الرواية التي تأتي على سبيل الجزم ابلغ - [00:15:55](#)

قال يدخل من ايها شاء. الله اكبر. يدخل من ايها شاء هذا لا شك غاية في الاكرام انه انه يدخل من ايها شاء لكن تقدم في حديث ابي هريرة الصحيحين ناداه خزنة الجنة اي فل. هذا خير - [00:16:22](#)

والرسول عليه الصلاة والسلام قال لما قال له ابو بكر هل يدعى منها هل يدعى احد منها كلها؟ قال نعم وارجو ان تكون منهم وارجو ان تكون منهم من لفظ ظاهره - [00:16:42](#)

انه يدخل على اصل الحديث ناداه خزنة الجنة ايفون يدخل من الباب الذي يكثر عمله منه لان هذه الاعمال العظيمة لكل عمل لكل عامل عمل كما عند احمد لكل يعني عامل على الباب - [00:16:59](#)

يدخل منه بذلك العمل لكل عامل او لكل عامل عن باب يدخل منه بذلك العمل. والمراد العامل الذي يكثر من هذا العمل والا هو لا شك

سوف يؤدي الواجبات يعني دخوله الجنة - 00:17:29

ويؤدي الواجبات لكن يكونوا ويؤدي ايضا التطوعات. لكن يكون نصيبه من عمل من هذه الاعمال التي اصلها واجب يكون عمله كثيرا مثل انسان تحب الصلاة كثيرا. هو له نصيب من الصوم وله نصيب من الجهاد وله نصيب من الصدقة - 00:17:50

لكن يكثر من التطوعات كثيرة والمراد بهذا التطوعات التطوعات اذا كان يكثر من اعمال التطوع من الصلاة كان باب يدخل منه الجنة باب الصلاة وان كان يكثر من النوافل الصيام كان باب يدخل منه الجنة باب الصيام وهكذا سائر الابواب الاخرى - 00:18:12

والله سبحانه وتعالى ييسر له الباب الذي يكثر العمل منه ويدخل منه وعلى وعلى هذا يتفق مع هذا الحديث حديث انه يدخل من يشاء لكن يظهر والله اعلم من المشيئة هنا - 00:18:35

اشارة الى انه يعني يوفق ويقصد الى الباب الذي يكون عمله منه اكثر يكون عمله منه اكثر وفي حديث ابي ابي هريرة في قصة عمر رضي الله عنه فليدخل احد منها كلها - 00:18:53

فيه زيادة وان هذا لاناس بمزيد من الفضل وانهم ناس مخصوصون وانهم وانهم يعني اكثر من هذه الاعمال كلها كل هذه الاعمال تطوعات في الصلاة والصوم الصدقة جهاد كذلك ابواب اخرى ذكرها العلماء من باب الذكر - 00:19:14

الى غير ذلك لكن تحريره يحتاج الى نظر ورد في الاخبار تعيينها انما اخبر النبي عليه الصلاة والسلام عن شيء من هذه الابواب انها ثمانية واخبر عن بعضها جاءت بالنصوص بتعيين الاعمال التي لهذه الابواب - 00:19:41

بتعيين ابواب باعمال خاصة لكن في حديث ابي هريرة انه ينادى ينادى من جميع هذه الابواب يدخل احد منها كلها يدخل من ابواب كلها كلها وفي هذا الحديث يدخل من ايها شاء - 00:19:59

من يشاء وفي هذا الحديث انه يناديك خزنة الجنة ينادي خزنة الجنة هاي فل هذا خيل خير عظيم هذا خير عظيم يعني ينادى من باب الاكرام فنسأل الله سبحانه وتعالى من فضله - 00:20:32

كراوي احمد ومسلم وابو داود ثم قال ولاحمد وابي داود في رواية من توطأ فاحسن الوضوء فرفع ثم رفع نظره الى السماء فقال هذي الزيادة المصنف رحمه الله افردها لان فيها - 00:20:54

زيادة عالحديث وفيها رفع من البصر الى السماء لكن هذه الزيادة لا تثبت عنا ملوعة زهرة معبد عن ابن اخيه عن ابن اخيه عن عقبة بن عامر رضي الله عنه - 00:21:14

عقبة رضي الله عنه رواية ابي داود نعم تتوطأ فاحسن ثم نفعا ثم رفع نظره الى السماء ثم ذكر الحديث المقصود ان هذه الزيادة ضعيفة لان في اسناد هذا المجهول او المبهم - 00:21:33

فلا تصح هنا يقال مثلا ان هذا يعني ذكر ورد في جنس في جنس ورد في اخبار لان هذه هيئة خاصة وعمل خاص يخالف جنس الذكر وهو رفع النظر الى السماء. رفع النظر الى السماء - 00:21:54

وهذا لا شك التخصيص والنظر الى السماء لا بد من دليل بتقييده بهذا الموضع وما دام انه لم يثبت فلا يثبت عبادة نسبة عبادة الا بدليل ثابت وهذا الحديث من الطريق - 00:22:12

وهذا الحديث او حديث عمر رضي الله عنه ورد في هذا الباب احاديث اخرى ورد في هذا الباب احاديث اخرى الدعاء بعد الوضوء من الاحاديث الجيدة في هذا الباب ما رواه النسائي في الكبرى من حديث ابي سعيد الخدري انه قال من توطأ - 00:22:31

ثم قال سبحانهك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك وضع في رق فلم يكسر الى يوم القيامة كان يكسر الى يوم القيامة وهذا الخبر جاء مرفوعا - 00:22:57

صريحا الى النبي عليه الصلاة والسلام وجاء موقوفا من قول ابي سعيد رضي الله عنه وهو عند العلماء في حكم مرفوع حكم في حكم المرفوع حكما لا لفظا لان مثل هذا لا يقوله ابو سعيد الخدري رضي الله عنه - 00:23:14

من قوله بانه امر غيبي مرجح النسائي وغيره وقفة منهم من ضعف هذه الرواية اخوانا الثابت عن ابي سعيد الخودي من طريق سفيان الثوري وغيره هو وقفه لا رفعه وهذا هو - 00:23:33

الظاهر انه موقوف موقوف على ابي سعيد الخدري لكن يأخذ حكم المرفوع وهذا الذكر سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك ورد في مواطن عدة - [00:23:54](#)

منها ومن اشهرها انه من اذكار المجالس في ختامها وهذا فيه احاديث كثيرة وهو اشهر هذه المواضع ومن هذا الموضع وهو الوضوء ومنها ورد في حديث عند احمد وغيره حديث عن عائشة رضي الله عنها في - [00:24:11](#)

وهو ان يقال بعد الفراغ من الصلاة بعد الفراغ من قراءة القرآن هذي مواطن ورد في هذا الذكر ورد في اهل الذكر وهذا الخبر العائشي موضع نظر في القول به لكن من اهل العلم من قال به وقال يشرع ان يقال - [00:24:33](#)

في ختام قراءة القرآن وكذلك في ختام الصلاة نافلة وكذلك الفريضة لكن قد يرد في بعض المواضع بحث وهو انه حفظ عنه عليه الصلاة والسلام في مواضع عدة انه سمع القرآن - [00:24:57](#)

ولم يقول شيئا من هذا بل قال لابن مسعود حسبك وان كان هذا ليس دليلا لازما لاعلان هذا الخبر العبرة ثبوت سنده لان الخبر ليس فيه شذوذ من جهة لفظه. فالله اعلم - [00:25:16](#)

ومن اخبار واردة في هذا الباب ما رواه النسائي الكبرى وابن السني وغيرهما من من حديث ابي مجلس لاحق بن حميد السدوسي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام - [00:25:35](#)

توضاً ثم قال اللهم اغفر لي ذنبي واوسع لي في رزقي وبارك لي فيما رزقتني وبارك لي فيما رزقتني وهذا الخبر جاء عند ابن النسائي عند النسائي وغيره توضاً صلى ثم قال - [00:26:00](#)

وظاهر انه قاله بعد الصلاة دلوقتي النشائي وفلقت من السني انه قاله بين ظهرائي وضوءي وبوبة عليه باب القول بين ظهرائي الوضوء يعني ليس في اوله ولا في اخره يعني يكون - [00:26:22](#)

فيه في الروايات في هذا الباب وهذا الخبر اعلمه جمع من العلم بانه منقطع لان ابي مجلس ابي مجلس لاحق ابن حميد السدوسي لم يدرك او لم يسمع من ابي موسى - [00:26:43](#)

كما قال يحيى بن معين وغيره والدارقطني ايضا يحيى المعين وغيره ووصفه وقيل لو كان ايضا متصلا وادرك السماع منه كما قاله بعضهم قالوا انه ادرك لكنه مدلس كما قال يحيى المعين والدارقطني انه مدلس - [00:27:06](#)

وذكر هذا الحافظ بن حجر رحمه الله لك الحمد لكن من اثبت يعني مسألة السمع هادي مبادرة انما ذكروا هذا بدلائل وغرائن تؤيد قول من قال بعد سماع مع ما ذكروا من تدليسه رحمه الله - [00:27:30](#)

ثم جاء الخبر ايضا ما يدل على خلاف فيه جاء الخبر عند الترمذي رحمه الله عن ابي هريرة انه عليه الصلاة والسلام صلى ثم قال اللهم اولي ذنبي اوسع لي في رزقي وبارك لي فيما رزقتني - [00:27:46](#)

فسأله ابو هريرة رضي الله عنه فقال هل تراهن تركن من شيء؟ هل تراهن تركن من شيء هذا الذكر من ضمن الادعية التي تقال من ضمن الادعية التي تقال وجنس الدعاء بعد الوضوء ثابت - [00:28:04](#)

ورد فيه اخبار العلماء بوبوا على هذا لكن من جهة هذا الخبر لاجل الاختلاف في المتن هل يقال يقال في هذه المواطن كلها او يخص بها واحدا منها لانه جاء ما يدل على - [00:28:22](#)

هو حديث واحد هو حديث واحد واختلفت الفاظه فالله اعلم قال رحمه الله باب الموالاة الوضوء اسباب المعاناة وعن خادم معدان عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي وفي ظهره قدمه لمعة - [00:28:45](#)

بدر الدرهم لم يصبها الماء فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعيد الوضوء رواه احمد وابو داود وزاد الصلاة هذا الحديث كما ذكر المصنف رحمه الله خالد اعدام - [00:29:13](#)

وهو من طريق بقية بالوليد عن بحير ابني سعد عن خادم معدان عن بعض ازواج النبي الحديث البقية بالوليد بن صاعد الكلاع شامي مشهور الرواية كثير الحديث لكنه مدلس عند اهل العلم - [00:29:30](#)

وبعض اهل العلم وصفوا بتدريس التسوية وهذا من اقبح أنواع التدليس حتى جعله جعله بعض العلمين ثبت عن شخص فانه يسقط



عدالته يسقط عدالته مختلف ما ثبت عن بقية ابن الوليد ام لا - [00:29:59](#)

منهم من اثبته ومنهم من نفع ابو الحسن القطان يقول ان كان ثبت عنه فهو مسخط لعدالته انا الذهبي في الميزان اي والله قد صح عنه ذلك عنه وعن وليد مسلم. ومنها علم من - [00:30:17](#)

ما لم يثبت عنه ذلك الحافظ من حجر التغيير صدوق كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين وكذلك ولم يذكر تدريس التسوية وكذلك ايضا وافقه ابن القيم قبل ذلك ايضا عبارات تدل على هذا المعنى وقوى هذا الخبر وقال انه صدوق حافظ - [00:30:34](#)

قاعد احافظ على كلمة الحافظ ابن حجر. قال صدوق ومقيم يقول في تهذيب السنن وذلك انه كثير الحديث وقال انما نقموا عن عليه كثرة التدليس عن الضعفاء والمجهولين وقال واذا صرح بالتحديث فهو حجة - [00:30:54](#)

وهذا قاله كثير من اهل العلم منهم النسائي رحمه الله انه اذا صرح قال النسائي يعني ذكر انه نقم عليه التدليس كما في عبارة ابن القيم والله يعني من النسائي يقول انه اذا صرح فهو وثيقة - [00:31:14](#)

اذا صرح فهو ثقة قوة قولهم يدل على انه لم يثبت عنه تدليس التسوية رحمه الله التسوية هو ان يسقط ان يكون شيخ شيخه ضعيفا يسقطه ويروي الحديث عن شيخي - [00:31:29](#)

شيخي دون عن آا الشيخ الثاني شيخ الشيخ مثل ما كان الوليد مسلم يروي عن الازاعي عن عبد الله بن عامر الاسلمي عن نافع وعبد الله بن عامر الاسلمي ضعيف - [00:31:52](#)

كان الولد مسلم كما ذكروا يروي عن الازاعي عن نافع فيسقط عبد الله بن عام الاسلمي فليل له في ذلك قيل انك تسقط عبد الله بن عامر الاسلمي مثل هذا - [00:32:11](#)

يظهر لا يا ابني لا يظهر للحديث علة وان فيه ظعيفا فقال قبلوا الازاعي ان يروي عن امثال هؤلاء لا شك ان هذه ثبت عنه قول باطل باطل لا يجوز - [00:32:33](#)

هذا الفعل فالله اعلم فالمقصود انه ولهذا العلاء رحمة الله عليهم اشترطوا في تدريس التسوية لا يكفي بتصريحه وحده لا يكفي تصريحه عن شيخه بل لابد ان يقول حدثني - [00:32:51](#)

هنا الازاعي ثم كذلك بعد ذلك اذا روى عن شيخه وشيخه يروي عن شيخه لابد ان يروي لابد ان يصرح بالتحديث عن شيخي شيخه لابد ان يصرح بذلك يذكر الاسناد تماما - [00:33:09](#)

وهنا كما تقدم انه من رواية خادم معدان المساعد عن خالد بن معدان المقصود انه آا لابد ان يصرح لذلك حتى يتبين انه سمع وليس بين شيخه وبين من فوقه واسطة - [00:33:33](#)

يصرح شيخه بالتحديث اما بقية مظاهر عبارات كثير من اهل العلم انه يكفي تصريحه وحده عن شيخه ولا يشترط ان يصرح عن شيخه لا يشترط ان يكون يقول شيخه حدثنا - [00:34:01](#)

حتى لا يوهم انه اسقطها شيخ شيخه هذا الحديث له شواهد وهذه الرواية كما ذكر المصنف رحمه الله قال روى احمد وابو داود وزاد والصلاة لكن يقول نعم. قلت قال الاثري وقلت لاحمد هذا اسناد جيد. قال جيد - [00:34:20](#)

هذا ايضا يقوي ما تقدم. لان الامام احمد رحمه الله رواه من هذا الطريق من طريق البقية بالوليد قال حدثني بحير ابن سعد ابن سعد وصرح بالتحديث وقول احمد ان اسناده ان اسناده جيد وهو لروى في مسنده - [00:34:44](#)

يبين صحة ما تقدم ما قاله الامام ابن القيم رحمه الله في هذا وان صدوق حافظ وانه اذا قال حدثني فهو حجة فهو حجة لان هذا الذي نقم عليه كما تقدم - [00:35:09](#)

نعم وهذا الخبر في باب الموالة في الوضوء وذكر المصنف رحمه الله حديثا اخر في الباب هذا الحديث صريح انه يعيد الوضوء ولهذا قدمه حديث عمر رضي الله عنه رضي الله عنه ان رجلا توطأ فترك موضع ظفر على قدمه فابصره النبي فقال ارجع فاحسنوا

وظوءكم - [00:35:31](#)

رجع فتوضأ ثم صلى. رواه احمد مسلم ولم يذكر فتوضأ وهذا في قوله ارجع فاحسن وضوءك يبين هذا الموضع لكن هل المعنى

احسن وضوءك يعني غسل تلك اللمة او انه يتوضأ - [00:35:58](#)

والحديث رجع فتوضأ صريح يبين قوله فاحسن وضوءك اي فتوضأ اتوضأ يقول ومسلم ولم يذكر ولم يذكر فتوضأ ثم هذه رواية تبينها الرواية الاخرى امرها ان يعيد الوضوء والصلاة وانه لا بد ان يتوضأ - [00:36:22](#)

ان كان قد نشفت اعضاءه يعيد الوضوء وان كانت اعضاءه لم تنشف فانه يغسل هذا الموضع الذي تركه ويغسل ما بعده ولو ان اي انسان توضأ وترك موضعاً من يده اليمنى - [00:36:42](#)

ترى النبأ عنه الماء ما اصابه. بقعة يابسة. ما اصابها الماء ولا زالت اعضاءه رطبة يعني لم تفت الموالاة يقول ارجع فاحسنوا لا يلزم ان يتوضأ لان ان الماء باقي - [00:37:03](#)

ولهذا يقضي هذا الموطن بيده اليمنى ثم يغسل اليسرى لوجوب الترتيب ثم يغسل قدميه ويمسح رأسه ويغسل قدميه هذا هو مذهب احمد والشافعي في وجوب الموالاة خلفاً لمالك وابي حنيفة. والصواب هو ما دل عليه - [00:37:21](#)

الخبر في هذا الحديث في هذا في الحديث يتقدم معنا حديث قبل ذلك اذكره حديث انس رضي الله عنه ايضاً هو في وفي معنى حديث عمر رضي الله عنه سبق الكلام عليهم ضد دنيق جدير من حازم عن قتادة - [00:37:47](#)

تقدم الكلام في هذا وان روايته جيدة وانه يعني لم يحدث على اختلاطه وشاهدوا حديث عمر رضي الله عنه امره ان يرجع ويحسن وضوءه. فهذان الحديثان في احسان الوضوء واحسان الوضوء اما بغسل تلك البقعة ان كان الاعضاء لم تنشف - [00:38:15](#)

او باعادة الوضوء ان كان قد نشفت وهذه المسألة تبنى على ذكره ابن رجب رحمه الله في القواعد وهو ان الفعل الواحد يبني بعضه على بعض في الاتصال المعتاد قاعدة ذكرها وان الفعل الواحد يبني على - [00:38:39](#)

بعضه على بعض مع الاتصال المعتاد ولا ينقطع ولأن العلماء قالوا انه اذا توضأ ثم فصل بين اعضاءه وصلاً يسيراً لا يحصل به جفاف الاعضاء اختلفوا هل هو - [00:39:03](#)

الى العرف او جفاف الاعضاء خلاف لكن قالوا انه يبني بعضه على بعض ولا ينقطع ولا يعني الفعل الواحد يبني بعضه على بعض مع الاتصال المعتاد ولا ينقطع بالتفرق اليسير - [00:39:28](#)

وينقطع بالتفرق اليسير. هناك احكام في هذا الباب اذا كان سبب الاعضاء مثلاً امر خارج عن قدرته مثل قوة الريح مثلاً اشبه ذلك وكذلك مسائل اخرى يتعلق بهذا الباب لو انه انقطع الماء عنه - [00:39:46](#)

وهذه مسألة فيها خلاف والفعل واحد كما تقدم يبني بعضه على بعض مع الاتصال المعتاد. وهذه قاعدة صيغة آآ لجمع مسائل اخذ فهمت من ادلة. ولهذا قال العلماء الافعال التي يحتاج الى - [00:40:05](#)

بينها لسبب من الاسباب لا تنقطع مثل مثلاً الانسان يقرأ الفاتحة فيجب ان يوالي بينها فلو حصل له سعال او زكام وهو يقرأ وحصل انقطاع متفرق بيناته لا يضر كذلك لو اراد ان يستمع الى قراءة الامام قرأ ايتين ثم اراد ان يستمع - [00:40:26](#)

ثم وصل بقراءتها فأكمل بعد قراءة الامام لا كن تفرقاً مبطلاً لقراءته كذلك ايضاً في باب الكفارات الصيام لو ان انسان عليه كفارة صيام شهرين متتابعين اسامة شهراً مثلاً ثم سافر - [00:40:48](#)

شهراً ثم عاد فإنه يكمل الشهر الثاني ولا يلزمه يعيد لان سفره هذا لعذر وهكذا الاعذار التي ابلغ لمرط مثلاً او المرأة تحيض ونحو ذلك وهذا باب واسع وهذا يبين ان الصواب في هذه المسألة ان التفرق - [00:41:10](#)

ان يكون بامر ليس يا اخي تحت قدرته هذا لا اشكال في ذلك ومنها ان يكون لامر يحتاجه الكشاف كالسفر مثلاً كما تقدم مثلاً هذا ايضاً لا يضر مثل هذا التفرق. كذلك ايضاً انسان - [00:41:32](#)

فليدخل مع الامام مثلاً يدخل مع الامام ثم يفرق بين الافعال مثلاً لاجل متابعة لاجل المتابعة يدخل معه من يصلي الركعة الاولى قد فاتته فاتة ركعة مثلاً في الرباعية او الثلاثية - [00:41:52](#)

فاتة ركعة فاذا ادرك ركعة مجلس التشهد الاوسط. وانت تفرق بين الركعة الاولى والركعة الثانية بالجلوس وهذا لاجل المتابعة هذا التفريق لا يضر مع انه لو فعله في حال اغتيال بطلت صلاته لانها زيادة - [00:42:14](#)

على هذا الوجه عمدا اذا كان سهوا مثلا هذا اذا كان في الصلاة والتي الاتصال اركانها اعظم ولا يؤثر باب الوضوء من باب اولى ايضا.  
باب الوضوء من باب اولى - [00:42:31](#)

ويتابعه ويجلس معه ويتشهد وكذلك ايضا على الصحيح آ مسألة التفرق اليسير لو ان انسان مثلا صلى ركعتين الظهر او العصر او غيره من الصلوات ثم سلم يظن انه اكمل صلاته اربع ركعات - [00:42:47](#)

ثم تذكر اذا كان تذكره بعد وقت يسير في المسجد او عند المسجد ونحو ذلك وهذا تفريق يسير لا يضر على الصحيح وثبت ذلك في السنة في حديث ابي هريرة قصد اليمين - [00:43:11](#)

عمران بن حسين في صحيح مسلم كذلك ايضا في حديث اخر عند النسائي لعلها انس وغيره وحديث صحيح وفيه ان القائل ابو طلحة مبهى النبي عليه الصلاة والسلام وقيل ان ليس ابو طلحة المعروف لانه قال في الحديث يقال ابو طلحة مثل ابو طه الحزين ابن سهل لا يقال له ذلك انه - [00:43:26](#)

معلوم من الصحابة والله اعلم هذه في وقعت في صلاة المغرب وفيها انه اتم الصلاة عليه الصلاة وبني بعضها على بعض بنى بعضها على بعض فمثل هالتفرق اليسير لا يضر - [00:43:48](#)

الصلاة واتصال معتاد. ولو تحدث والنبي عليه تحدث مع الصحابة صدقة ذو اليمين واخذ معهم يتكلم في امر الصلاة انه خرج الى المسجد ثم رجع عليه الصلاة والسلام. لكن اذا كان التفرق كثيرا في الصلاة مثل انسان - [00:44:02](#)

خرج مثلا من المسجد او في بيته مثلا فقام ثم تحدث او اكل او نام واحداث نحو ذلك. عامة اهل العلم ائمة اربعة على ان الصلاة لا تصح اذا تذكر بعد ذلك انه - [00:44:22](#)

بعد ذلك انه صلى سلم قبل اتمام صلاته يجب عليه ان يعيد الصلاة او الائمة الاربعة واصحابه ومن اهل العلم من قال يتم ما نقص اذا ذكر وذكره شيخ الاسلام رحمه الله عن مكحول - [00:44:39](#)

والاواجعي ومحمد بن اسلم ما هو العلم الكبار لهم اختيارات كثير من الاختيارات اهل الشام توافق الدالة في كثير من المسائل من علماء الشام رحمه الله وفي مسائل وذكروا اموات بعض المسائل يتعلق باحكام الثغور - [00:44:58](#)

والجهاد ونحو ذلك لان لهم عناية بهذا رحمة الله عليهم المقصود ان هو معلوم ما ذكره البخاري رحمه الله عن في باب اذا حضرة الصلاة وحضر الفتح في قصة تستر وذكرها العلماء للشام في هذا الباب - [00:45:18](#)

اختيارا اذا كان رحمه الله فالمقصود ان انه ذكر عن هؤلاء العلماء انه يكمل صلاته في الوقت الذي يذكره. فلو ان انسان مثلا صلى صلاة الظهر ثلاث ركعات سلم يظن انه سلم عن اربع - [00:45:40](#)

من الغد تذكر انه لم يصلي الا ثلاث ركعات جمهور علماء على انه يعيد الصلاة عامة اهل العلم وعلى قول هؤلاء يصلي ركعة ويسجد للسهو يعني يصلي ركعة صلى ثلاث وبقي ركعة ويتشهد ويسلم - [00:46:02](#)

ويسجد للسهو ويسلم لانه السهو وذلك انه سلم في صلب صلاته قبل قبل الفراغ منها لكن عامة اهل العلم والذي اعلمن عليها والذي اعلم ان الفتوى عليه في هذه البلاد من اهل العلم - [00:46:25](#)

انهم يفتون بهذا القول قد يمكن ان يكون بعض المفتي بالقول الثاني فالحق اعلم. لكن اهل العلم في هذا الزمن يفتون بالقول المعروف عن الائمة الاربعة شيخ الاسلام رحيم الى القول الثاني رحمة الله عليه - [00:46:46](#)

لكن القول المتقرر عند عامة اهل العلم هو هذا القول وانه يعيد الصلاة ويحضرني في هذا الطرفة عن الشيخ العلامة عبد الله بن محمد الحميد رحمه الله وهي انه استفتي رحمه الله - [00:47:02](#)

في مثل هذه المسألة وهذه قصة حدثني بها والدي رحمه الله وجعله والدينا والديكم في عليين مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين بمنه وكرمه عن الشيخ رحمه الله سمعها منه او سمعها - [00:47:22](#)

لما كان قاضيا لان هذه القصة وقعت للشيخ وهو كان في القصيم في ستينات في ستينات رحمه الله وكان والدي قاضيا في الاسياح بعد ذلك في اواخر السبعين سنة تسعة وسبعين ونحو ذلك. فلعله سمع اما اخذه من الشيخ او سمعها من - [00:47:46](#)



البلد او بعض من سمع من الشيخ فلا ادري المقصود انه يقول يقول آآ والذي رحمه الله ان الشيخ رحمه الله جاءه سؤال بعض البلاد عن قوم صلى بهم الامام - [00:48:08](#)

صلاة العصر ثلاث ركعات وسلم ثم الناس ما احد نبه ولا شيء يعني احيانا يتواكل الناس ويقول لعل غلطان انتظر احد يذكر وكأنهم تواكلوا وهذا يقع كثيرا احيانا فلما جاء من الغد في صلاة العصر - [00:48:28](#)

تذكروا قالوا للامام نحن بالامس صلينا ثلاث ركعات الامر فتأكدوا يقينا انه لم يصلي ثلاث ركعات الامام هذا تعال هذي والله ما مرت علينا في الفصل كانه اما مدرس او نحو ذلك - [00:48:51](#)

قوموا فقاموا فصلى ركعة واحدة صلى ركعة واحدة وسجد للسهو فهم تشككوا في هذا الامر لم يعهدوا العمل به في هذه البلاد هذا القول فكتب للشيخ عبد الله بن حميد رحمه الله - [00:49:18](#)

يعني عمدة عند اهل العلم خاصة في في هذه البلاد وفي غيرها بفقهه وحفظه رحمه الله وكتبوا اليه في هذه المسألة رحمه الله وكتب اليهم صلاتكم طوعتكم وصلاتكم ومطوعكم باطلها عيدوا صلاتكم حالا يعني - [00:49:39](#)

رحمه الله المقصود ان هذا القول يعني القول المشهور فيه هو ما تقدم لكن هذا قول يعني له دليل والشيخ رحمه الله عبد الله مهيد جرى على القول المشهور من باب الاحتياط للعبادة. والله اعلم - [00:50:04](#)

هذا الحديث كما تقدم دال على ومسألة الموالاة وهو الصحيح. وهو الصحيح. لكن قد يرد هنا سؤال في هذه المسألة وهو الا يعذر الانسان اذا لم يبلغه وهو جهل الخطاب - [00:50:25](#)

الا يعذر الانسان في مثل هذا هنالك ادلة تدل على الانسان قد يعذر اذا لم يعلم الشرع وهذه مسألة ذكرها شيخ الاسلام رحمه الله وذكر اهل العلم في مسألة هل يشترط العلم - [00:50:45](#)

بالشارع بالشرائع في الاحكام او يعذر يعني اذا جهل الامر ومن اهل علم من يعبر عنها من اصوله بتكليف الغافل. هل يكلف الغافل او لا يكلف وشيخ الاسلام رحمه الله - [00:51:02](#)

يقول يعد عنها بانه هل يثبت خطاب الشرع المكلف اذا لم يعلم به او لا يثبت ذكر ثلاث اقوال قيل يثبت وقيل لا يثبت وقيل يفرق بين الخطاب والمبتدأ والخطاب الناسخ - [00:51:20](#)

فالخطاب المبتدأ لا يعذر وخطاب الناسخ يعذر لانه يعمل به خبر وباقي على الخبر الذي المنسوخ والعصر بقاؤه ثم هو يرجح انه يعذر لكن يقيد ذلك بكثير من كلامه بان لا يكون هذا - [00:51:37](#)

العضو عن تفريط ان يكون هذا الجهل او الترك عن تفريط وعلي حمل الاخبار الواردة في هذا الباب مثل هذا الخبر حديث عمره يعيد الوضوء والصلاة لانه قال رحمه الله ما معناه ان مثل هذا - [00:51:59](#)

هو غير معذور لان غسل اللمعة ترك غسل اللمعة التي قضى الدرهم او قدر الظهر نتج عن تفريط استعجال واستشهد ايضا بالاحاديث المتقدمة حديث عبد الله بن عمر وابي هريرة وعائشة في هذا الباب في الذين تركوا غسل اعقابهم قال ويل الاعقاب من النار -

[00:52:18](#)

قال ما معناه ان واذا كان ترك الشيء عن تفريط او تقصير فانه غير معذور وذكر فوائد كثيرة في هذه المسائل ولهذا كان الاصل ان خطاب الشرع لا يثبت الا - [00:52:41](#)

بعد العلم الا بعد العلم والادلة في هذا كثيرة عن النبي عليه الصلاة والسلام اذا كان المكلف لم يقع منه كما لو اسلم انسان وهو بعيد عن اهل الاسلام اسلم - [00:52:58](#)

بقي مدة يترك بعض الواجبات وعلم بها لما بعد ذلك انه لا يلزمه اداؤها وده كان غير مفرط والاحاديث الدالة على هذا المعنى كثيرة في هذا الباب في انه عليه الصلاة لم يأمر - [00:53:15](#)

من ترك شيئا من هذا بان يعيده وان يأتي وان يأتي به الا في حالة واحدة حين يعلم ذلك في الوقت ولهذا في الصحيحين من حديث ابي هريرة وفي السنن - [00:53:40](#)

قصة الحديث الطويلة انه عليه الصلاة والسلام فانك لم تصلي الحديث بطوله. ارجع فصلي فانك لم تصلي هذا رجل كان يصلي هذه الصلاة وقد فات ركن من اركانها والنبي يأمره ويعيد عليه الصلاة والسلام. ومعلوم الحكمة من هذا من امره صلوات الله وسلامه عليه. لكن الشأن قال ارجع فصلي فانك لم تصلي - [00:53:56](#)

انما امره ان يعيد ارض الوقت ولهذا لو جاء انسان مثلاً مفرداً تاركاً لشروط من شروط الصلاة عن غير عن جهل بغير تفريط من هذا او كان بعيد عن بلاد الاسلام ونحو ذلك - [00:54:24](#)

او يعني كما يذكر شيخ الاسلام رحمه بعض النساء في البوادي يقول بلغني عن كثير من النساء في البوادي البعيدة الذين هم بعيدون عن اماكن العلم اذا قيل لها لما تقصدين؟ قال حتى اصير عجوزة - [00:54:43](#)

حتى اصير عجوزة وربما ايضا يعني يتركون واجبات اخرى ذكر رحمه الله معناه ان مثل هذا الذي يغلب الجهل ولا يكون عن تفريط انه يعذر في مثل هذا. وان كان الجمهور على خلاف هذا القول - [00:55:01](#)

الشاهد انه عليه الصلاة امره ان يعيد صلاة الوقت الحاضر لان هو قضي بها وعلم لكن لم يأمره باعادة ما مضى من تلك الصلوات التي فرط فيها صلوات الله ولا شك ان هذا - [00:55:19](#)

الدليل وغيره من ادلة دال على هذا مشاؤونها في قصة الصوم والصلاة فقال ليست بحیضة وبين هذا استحارة ولم يأمرها وهي تركتها تتركها تركتها سبع سنين والنبي اخبرها عليه الصلاة والسلام انها هذا من استحاضة لا يمنع الصلاة ولا الصوم - [00:55:37](#)

ولم يمرها بالاعادة كذلك قصة عدي ابن حاتم وكذلك حديث قصة سعد بن سعد لما كان يضعون خيط نبي خيط نصف الحديث يأكلون حتى يميزوا احدا من اخر لم يأمروا باعادة الصوم صلوات الله وسلامه عليه - [00:56:02](#)

قال رحمه الله باب جواز المعاونة في الوضوء عن غيره بن شعبة رضي الله عنه انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر انه ذهب لحاجة له وان مغيرة - [00:56:21](#)

جعل يصب الماء عليهم وهو يتوضأ يعني حال كونه يتوضأ غسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح الخفين اخرجوه وهو في الصحيحين بداية المسح الرأس وذكر المسح على الخفين وهذا الخبر - [00:56:36](#)

ذكر المصنف رحمه الله دليلاً اه في جواز المعاونة في الوضوء المعاونة في الوضوء ترجمة توحى الى انه الاصل ان الانسان يتوضأ بنفسه الا عند الحاجة فلا بأس واعانة اخيه من باب الاحسان لآخيه - [00:56:55](#)

انه كان مع رسول الله في سفر هذا يبين انه عند الحاج كما لو كان في سفر مثلاً او يكون الماء قليل مثلاً لو اخذه يصب على نفسه يعني يتناثر الماء عليه مثلاً لكن الذي يصب الماء - [00:57:19](#)

يراعي ذلك لانه ليس له عمل الا صب الماء تكون عنايته به اقوى من جهة صب الماء او كما في قوله كما في هذا الحديث انه كان عليه الصلاة والسلام - [00:57:39](#)

لا بشيء كان عليه جب وكان ضيق الكمين فاحتاج ان يرفعها احتاج ان يرفعها فيصب عليه الماء لاجل ذلك يصب الماء وهو يدرك النبي عليه الصلاة والسلام او يمضي الماء على اعضائه - [00:57:54](#)

هذا لا بأس به والاعانة على الوضوء لها ثلاثة احوال اولى احضار الماء يحظر الماء مثلاً يحضره مثلاً من مثلاً من صنوبر من بئر من بحر من نهر يحضره له - [00:58:12](#)

يحضرونه تقريبه اياه هذا لا بأس به بلا خلاف. هذا ابت في اخبار عدة ان الصحابة اليوم كانوا يحضر للنبي الوضوء كحديث ابن عباس حديث ابن مسعود وحديث ابي هريرة - [00:58:34](#)

كذلك آحاد الحديث كثيرة في هذا الباب حديث جابر ايضا في صحيح مسلم الطويل يبيعه ينظر ماذا يصنع عليه الصلاة والسلام قصة طويلة المقصود انه عليه الصلاة والسلام كان يحصر اصحابه - [00:58:48](#)

كان يحصر اصحابه على خدمته لاجل ان يتعلموا ذلك منهم عليه الصلاة والسلام لكن كانوا يحرسون على ذلك قريبا منه وخدمة له لاجل ان يتبركوا بمخالطتهم ومجالسة صلواته وسلامه عليه ويتعلم منه - [00:59:15](#)

هذا الاحضار هذا لا بأس به ولا اشكال فيه. لانه مجرد احضار للماء اللي وقع لابن عباس وهذا كوف الحضر وكذلك في السفر هذا يوم شعبة وقع ايضا حديث اسامة بن زيد في الصحيحين في ليلة مزدلفة - [00:59:34](#)

يعني صب عليه الماء ايضا صب عليه الماء ووقع صب الماء في حديث الربيع ايضا عند ابي داود قال سكوي يقول عليه الصلاة والسلام وان هذا احيانا قد يقع في الحضن - [00:59:51](#)

على حديث الربيعه الوارد في هذا الباب ان كان ثابتا هذه اخبار لها شواهد واحد حديث المغيرة كما تقدم ايضا حديث المغيرة الحال الثاني هو صب الماء عليه يعني ليس مجرد حمام لا صبوا الماء في الاظهر هل هذا - [01:00:05](#)

جائز هو جائز لكن هل هو مكروه او مباح. المذهب يقول انه مباح. وذهب الشافعي الى انه خلاف السنة وهذا القول اقرب اذا كان ليس هناك حاجة لان المعروف ينادي عليه الصلاة والسلام - [01:00:30](#)

انه ما كان استعينوا في وضوءه باحد يعني من جهة سيرة هدي الا في حال خاصة في احوال خاصة والا فالذي كان منهم هو احضار الماء وهو يتوضأ بنفسه عليه الصلاة والسلام هو الذي يصغي الاناء وهو الذي - [01:00:47](#)

يعني يأخذه ويرى واشكره على اعضائي الا في احوال خاصة في حال السفر ونحوي من الاحوال التي نحتاج اليها. في هذه الحالة يكون لا بأس به ويكون باب الاعانة على الخير - [01:01:04](#)

لابد من التفصيل في الحالة الثانية. الحالة الثالثة ان يباشر غسل اعطائي مباشرة ليس صب لا هو الذي يصب هو الذي وشع. هذا لا شك خلاف السنة المعين على الوضوء هو الذي يصب الوضوء على - [01:01:18](#)

هو الذي يصب الوضوء عليه. وهو الذي يدلوكوا اعضاءه لا شك انها بخلاف السنة انما يكون مشروعا عند الحاجة متى يكون شاب مريض لا يستطيع مثلا او كبير السن يشق عليه ذلك - [01:01:35](#)

اراد ان يعينه على ذلك هذا لا هذا لا بأس من الاعانة على البر والتقوى الاصل في مثل هذا هو ان الانسان يؤدي العبادة بنفسه والنبي عليه الصلاة كان يحرص على اداء العبادة بنفسه في غير هذا - [01:01:52](#)

اذا كان يحرص على اداء العبادة على اداء العبادة في امور هي في الحقيقة قد اه لا تكون عبادة محضة فكيف ما كان عيبا يقول انس رضي الله عنه انه جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام - [01:02:06](#)

وهذا اما في الصحيحين او في احدهما. قال فوجدته يهناً ابل الصدقة. يطلّوها بالقطيران. هو النبي عليه الصلاة والسلام الذي كان يقضيها والذي يهناً ويقضيها وهاني مبابي علاجها فاذا كان النبي عليه الصلاة والسلام لم يكل - [01:02:23](#)

امرا الى الابن لاجل علاجها لغيره من الصحابة. مع انهم رضي الله عنهم يحبون ذلك ويحرصون على ذلك لكن النبي عليه الصلاة والسلام ان يعمل ذلك بنفسه صلوات الله وسلامه عليه. فاذا كان هذا في هذا الباب - [01:02:40](#)

وهو انس فكيف في مسألة وضوء الذي هو عبادة شرط للصلاة بلا خلاف بين اهل العلم من باب اولي ان يكون اعداءه بنفسه هو الاولى وهو الاكمل الا على ما تقدم - [01:03:00](#)

جاء حديث في هذا الباب حديث رواه ابن ماجة من حديث عباس ابن الهيثم عن النبي انه قال ان النبي عليه الصلاة كان لا يكل وضوءه الى احد هذا الحديث لا يصح ضعيفة ومتروك - [01:03:24](#)

لكن لو ثبت فالمراد لا يكون وضوءه الى احد يعني معنى انه يتعلق اما بمباشرة اعضاءه مثلا او ان هذا الهدي الا الامر عارض مع انه لا يحتاج الى جمع ما دام الحديث ضعفه شديدا - [01:03:46](#)

لو كان ضعفه محتمل هذا يمكن يتكلف في الجمع وكذلك حديث اخر والله البزار من رواية علي رضي الله عنه عن عمر رضي الله عنه عند البزار انه عليه الصلاة والسلام قال ما احب ان يعينني على وضوء احد - [01:04:06](#)

احب ان يعينني على وضوء احد وهذا الخبر ايضا لا يصح قد رواه بالبزار طرق رجال سئل يحيى المعين عنهم فقال هؤلاء حمالة الحطب بالنظر يعني من المتروكين بالجنوب والراوي عنه - [01:04:27](#)

ايضا كلاهما يعني ضعيف جدا هذه اخبار لا تصح في هذا الباب من الجهة الاسناد جهة الاسناد كما تقدم اذا كان متروكا النظر ابن

منصور عن ابي الجنوب من روايته - 01:04:50

علي رضي الله عنه عن عمر ابن الخطاب في قصة في قصة ذكرت في نفس الحديث رضي الله عنه يعني لما اراد ان يعين على

الوضوء قال ان عمر ابن حدثني وذكر هذا الخبر - 01:05:13

جعل جعل يصب الماء عليه وهو يتوضأ فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح الخفين وهذه ما يتعلق بمسح مسح الرأس تقدم

ومسح الخفين سيأتي ما شاء الله في الباب في الابواب التي بعده - 01:05:28

ان شاء الله في الدرس الاتي قال وعن صفوان ابن عسال شعبة ثقافي توفي سنة خمسين للهجرة رضي الله عنه وكان من دهاة العرب

رضي الله عنه ولو قصص في هذا - 01:05:46

الباب رحمه الله رضي عنه ابو صفوان العسال هو المرادي صحابي شهير رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه قال قال صبيبت على النبي

صلى الله عليه وسلم الماء في السفر والحذر في السفر والحظري - 01:06:01

الوضوء رواه ابن ماجه وهذا الخبر ونواجه وهو لا يصح رؤية العقبة من اية وليد ابن عقبة ابن نزار وهو مجهول وهذا هو العنسي

مجهول عن حذيفة بن ابي حذيفة - 01:06:25

ايضا وهو كذلك ايضا الحديث لا يصح لكن جهالة الود عقبها اشد حذيفة يعني مجهول حال وذاك جهادته جهالة عين صبوت الماء

على النبي الماء في السفر والحظر في الوضوء في الوضوء - 01:06:42

اما في في السفر هذا واضح في الخبر يعني من جهة الاخبار الثابتة في الصحيحين حديث مغير رضي الله عنه حديث اسامة صب

الماء وفي الحضر تقدم حديث لكن اسناده - 01:07:03

اسناد مقارب وفيها انها سكبت عليه رضي الله عنها لكن خبر هذا اسناد لا يثبت والمصنف رحمه الله اوردته على الجواز سبق ما يدل

لكن الاظهر هو التفصيل في هذه المسألة - 01:07:23

قال رحمه الله باب من دين بعد الوضوء والغسل عن قيس ابن سعد رضي الله عنه قال زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في

منزلنا فامر له سعد بغشن - 01:07:45

فوضع له فاغتسل ثم ناوله ملحفة مصبوغة بزعفران بزعفران او ورش. فاشتمل فيها روى احمد وابن ماجه وعبود داود هذا الخبر

رواه احمد وابن ماجه وابو داود وهو عند ابي داود واحمد مطول. وهذه الرواية - 01:08:02

رواية مختصرة رواية مختصرة عند يعني عند بني ماجه لكن بلفظ قريب من هذا اللفظ والا روايات رواية ابي داود واحمد رواية

مطولة وفيها ان النبي عليه الصلاة والسلام كما في حديث سعد قيس بن سعد - 01:08:30

من سعد ابن عبادة رئيس ابن سعد ابن عبادة الخزرجي ابو سعد ابن سيد الخزرج انه قد زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في

دارنا وكان عليه الصلاة يزور اصحابه هذا وقع في اخبار عدة كان يزورهم ويأكل عندهم الطعام وكان ربما نام وقال - 01:08:50

في بعض بيوت كان عليه الصلاة والسلام اذا زار بعض البيوت ربما ينادي بعضهم بعضا حتى يجتمعوا رضي الله عنهم وربما يراعون

حاله عليه الصلاة والسلام فلا يريدون ان يشقوا عليه صلوات الله وسلامه - 01:09:12

عليه فكانوا يحرسون وينظرون ذهابه وايابه صلوات الله وسلامه وكانوا يعدون اموره واحواله صلوات الله وسلامه والحديث كما

تقدم حاصله عند احمد وابي داود من رواية الوليد مسلم عن الواجه - 01:09:31

عن يحيى بن ابي كثير عن محمد عبد الرحمن ابن اسعد ابن زرارة عن قيس ابن سعد عن قيس ابن سعد هذا الحديث عندهم من هذا

الطريق عند احمد وابي داود - 01:09:56

وفي اختلاف لعلي يأتي الاشارة اليه لكن قال رحمه الله ان ان الرسول عليه الصلاة والزنازاهم في دارهم قال لما زارهم اه اغتسل

عليه الصلاة والسلام وبعد ما اغتسل ملحفة - 01:10:11

فيها عصفور او مزعفرة بالعصفور فالتحف بها عليه الصلاة والسلام ثم قدموا له طعاما فاكل صلوات الله وسلامه عليه ثم رفع يديه ثم

قال اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على ال سعد بن عبادة - 01:10:33

وعلى ال سعد ابن عبادة رضي الله عنهم هذا دعاء عظيم سعد واله الله عنه قال فلما اراد الانصراف عليه الصلاة والسلام قدموا له حمارا وفي رواية انه صاحب الدابة حق بصدر دابته قال هو لك يا رسول الله - [01:10:57](#)

ولك يا رسول الله لكن الرواية التي سبقت هو انه قدموا له الحمار ثم قال سعد ابن عبادة لابنه قيس اذهب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذهب معه سر معه يعني الى بيته - [01:11:24](#)

قال عليه الصلاة والسلام لما جاءه قيس اركب قال لا فاجل رسول الله فاجل قيس ان يركب يعني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم واراد ان يمشي معه وان يقود به - [01:11:40](#)

الدابة يقود مين؟ فقال عليه الصلاة والسلام اما ان تركب واما ان تنصرف فانصرف هذا يعني من عظيم تواضع صلوات الله وسلامه عليه. ما اراد ان يمشي معها. لكن الحديث - [01:11:56](#)

الحديث في بعض الفاظه شواهد كثيرة لكن القصة بتمامها من هذا الطريق من رواية لويد مسلم عن الالوجاع عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن ابن سعد ابن زرارة عن قيس ابن سعد - [01:12:12](#)

وهذا الاسناد ائمة لكن اشار ابو داود رحمه الله الى انه جاء مرسل فرواه عمر ابن عبد الواحد وابن سماعة عن الالوجاع عن يحيى عن محمد عبدالرحمن مرسل بدون ذكر - [01:12:31](#)

ومحمد الرحمان هذي من الطبقة السادسة قد جزم الحفاظ بان بينه وبين قيس بن سعد رجل بينه وبين قيس بن سعد رجل وكذلك ايضا جاء عند النسائي واعله بذلك. فقد رواه - [01:12:50](#)

من طريق شعيب ابن اسحاق عن الالوجاع عن يحيى ابن ابي كثير عن محمد عبد الرحمن مرسل ورواه عن طريق ابن مبارك عبد الله المبارك عن الالوجاع عن يحيى بن ابي كثير - [01:13:08](#)

محمد ابن عبد الرحمن بن اسعد بن زرارة مرسل وسهلا فهذه الطرق من هذه الائمة هؤلاء الذين رووه مرسل اثبت واصح ولهذا حكم حكم داود بارساله وكذلك ايضا في كلام النسائي ما يدل على هذا صريحا - [01:13:26](#)

دلالة يعني في انه مرسل وهذا هو الصواب. وفي هذا الخبر ايضا قبل ذلك في اول حديث ايضا شيء نسبت ان اذكره انه عليه الصلاة والسلام لما جاء الى بيت قيس ابن سعد في اول ما جاء الى بيت قيس وسعد - [01:13:49](#)

اول ما جاء الى بيتي سعد بن عبادة جاء عند الباب واستأذن وقال السلام عليكم ورحمة الله رد سعد بن عبادة ردا خفيفا بصوت بصوت خفي لنا لا يسمعه الرسول عليه السلام فقال قيس - [01:14:08](#)

الا تألمي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذره يكثر علينا من السلام شل مرة ثانية فقال سعد بن وعليكم السلام ورحمة الله ولم يسمع النبي عليه الصلاة والسلام ثم سلم النبي عليه الصلاة والسلام المرة الثالثة السلام عليكم ورحمة الله - [01:14:28](#)

قال قيس بن سعد وعليكم السلام ورحمة الله ثم لما اراد الانصراف لحقه يقوم سعد بن عبادي فقال يا رسول الله انك لم تسلم سلاما الا رددت عليك. لكن احببت ان تكثر علينا من السلام - [01:14:47](#)

اكثر علينا من السلام ثم جاء عليه الصلاة ودخل الدار هو كما تقدم الشاعر في الترجمة انه قدموا له ملحفة بعد ما اغتسل عليه الصلاة والسلام. الحديث كما تقدم وهذا الحديث - [01:15:07](#)

آآ في سنده ضعف وفي متنه ايضا غرابة من جهة اولاه انه رد ردا خفيا واحتج بعض العلماء على انه يجزئ في الرد السلام ان يرد ولو لم يسمع - [01:15:25](#)

المسلم هذا قول ضعيف الصواب انه لا يحصل لا يجزأ الا بالاسماع قوله سبحانه واذا حييتم بتحية فحييوا باحشاء منها او ردوها ردوه على المسلم كيف يحصل الرد وهو لم يسمع - [01:15:43](#)

يفوت المعنى الواح المقصود من السلام حين لا يرد عليه السلام لا شك ان الصواب انه وجوب الاسماع انه يسمعه انه يلزمه الاسماع ما دام يمكنه ذلك ان هذا الخبر لا يصح بهذا. ايضا - [01:16:02](#)

آآ لفظ يعني فيه مخالفة لما في الصحيحين انه اعطي ملحفة زعفرية بالعصفر والنبي عليه الصلاة ثبت في الصحيحين انه نهى عن



التزعفر للرجال وهذا هو الصحيح في الصحيحين نهى عن التشهد تقييد الرجال هذا خلاف رواية النساء نهى عن التزعفر - [01:16:23](#)

يجوز للنساء وان الصواب تقييده كما في الصحيحين نهى عن تزعل الرجال وبين الله في تلك الرواية الاخرى اه في هذا الخبر كما تقدم انه التحف بها عليه الصلاة والسلام وهذا وهو وجه الشاهد - [01:16:46](#)

لو ثبت الخبر لكن الخبر لا يثبت لا يثبت عما يتعلق بمسألة المنديل بعد الوضوء والغسل هذي مسألة ذكرها العلماء وذكرها عليها اخبار في هذا وجاءت اخبار انه عليه الصلاة والسلام كان له خرقة يتنشف بها - [01:17:05](#)

من حديث وهذي من جبل من حديث عائشة رضي الله عنها عند الترمذي وهم حديثان ضعيفان جاءت اخبار اخرى في هذا الباب تدل على هذا هو الاخبار الذي ان له خلقة يتنشأ فيها - [01:17:28](#)

ضعيفة وثبت في الصحيحين من حديث ميمونة رضي الله عنها انها ثم اغتسل عليه الصلاة والسلام قدمت له فرقة فلم يرد فلم يردها عليه الصلاة والسلام وجعل ينفذ بيديه صلوات الله وسلامه عليه - [01:17:50](#)

وهنا كلام لاهل العلم كثير في هذه المسألة لانه عليه الصلاة والسلام هل هو من عادته انه كان يتنشف لان ميمونة قدمت له ذلك لانه لم تقدمه الا وانه تركها اما لامر يعود الى الخرقة - [01:18:07](#)

يعني بسبب يعود او لغير ذلك من اسباب نحو ذلك لكن جاء في عدة اخبار انه عليه الصلاة والسلام يبقى عليه اثر خاصة في الغسل وجاءت احاديث اخرى في فضل تقاطر الماء وهل هذا يحصل لو تنال - [01:18:26](#)

لو نشف الماء او لا يحصل الا بالتقاطر فيما جاء في الاخبار. والظاهر والله اعلم ما دام الاخبار ساكتة عن هذا الباب في مثل هذه الحالة يقال الاصل الجواز العصر الا عند الحاجة - [01:18:44](#)

يكون البرد شديد ولو لم يتنشف في هذه الحالة عليه لكن المراد في حال الاستواء والاختيار الاستواء والاختيار الاخبار واردة في هذا الباب كلها ضعيفة كذلك ايضا ما جاء من خبر - [01:18:59](#)

عليه الصلاة والسلام قال اذا توضأت ساشربوا اعينكم بالماء ولا تنفضوا ايديكم كأنها مراوح الشيطان هذا الخبر ذكره بعض الشافعية وقال لا اصل له بحث عنه وكذلك بحث عنه بعض من يعتني فلم يجد له اصلا - [01:19:18](#)

واستنكر ذلك من وقت وقال كيف خفي عليهم وخاصة ابن الصلاح رحمه الله والخبر معروف قد يقول الخبر المعروف قد ذكره ابن ابي حاتم في كتاب العلل عبدالرحمن بن ابي حاتم في كتاب العلل - [01:19:38](#)

المجروحين وهذا الكتاب كتاب ذكره وبين ابن ابي حاتم وبين ابو حاتم لما سأله ابوه انه خبر باطن انه خبر باطن من طريق ابي البختري البختري بن عبيد بن سلمان - [01:19:50](#)

الطابخي وهو متروك وابوه ايضا كذلك آآ يعني كذلك اما بضعفه واما بجهالة مجهول فالخبر لا يصح وخاصة البختري هذا نترك منها علما جزم بان هذا الخبر خبر موضوع - [01:20:07](#)

خاصة في قوله فاشربوا اعينكم من الماء هذا مخالف لهدى عليه الصلاة والسلام لما فيه من الضرر ولم يعرف هذا منه عليه الصلاة والسلام. هو خبر باطل مخالف للاخبار مع ما فيه يعني من جهة مع ما فيه - [01:20:29](#)

من الضعف الشديد من جهة سنده فهو خبر لا يصح فهو خبر لا يصح ولهذا كان الصواب يعني كان الاظهر والله اعلم في هذه المسألة يقال اصل ذباجة ما دام انه لم يثبت شيء من هذا الباب وان الاخبار الواردة في هذا الباب - [01:20:45](#)

اذا كانت الصحيحة ليس فيها دلالة على انه المشروعية مشروع التنشف او عدم المشروعية منها العلم من قال ان الوضوء يوزن وهذا ذكره الترمذي وهذا وهذا الكلام لا يصح انما اللي جاءت في الاخبار جاءت الاخبار فيه - [01:21:07](#)

في مسألة خروج الخطايا مع الماء ومع اخر قطر الماء خروجها من انفه خروجها من فمه خروجها من اطراف اظافره اظافر يديه وكذلك وكذلك ايضا خروجها مع الرجلين مع اظافر - [01:21:27](#)

الرجلين والمصنف رحمه الله اورد الخبر قام مدير بعد الوضوء والغسل وانما جاء به على جهاد كانه على جهات السؤال ولهذا لم يذكر ذاك الخبر الحديث ميمونة والله اعلم يذكره لانه دلالة ليست - [01:21:47](#)

واضح انما هذا الدلالة اصلح وهو في الغسل فهو في الغسل لكن تقدم عن اسناده انه مرسل اسأله سبحانه وتعالى لي ولكم التوفيق  
والعلم النافع والعمل وكرمه سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - [01:22:07](#)  
واتوب اليك - [01:22:28](#)